

**قرار اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار**

رقم (249) لسنة 1376 و.ر ( 2008 مسيحي )

**بشأن فرض رسوم مالية مقابل بعض الخدمات التي يقدمها القطاع**

**اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار**

- بعد الإطلاع على القانون رقم (1) لسنة 1375 و.ر بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية وللجان الشعبية ولائحته التنفيذية .
- والقانون التجاري الليبي والقوانين المكملة والمعدلة له .
- والقانون رقم (65) لسنة 1970 مسيحي بتقرير بعض الأحكام الخاصة بالتجار والشركات التجارية والإشراف عليها .
- والقانون رقم (21) لسنة 1369 و.ر بتقرير بعض الأحكام في شأن مزاولة الأنشطة الاقتصادية المعدل بالقانون (1) لسنة 1372 و.ر ولائحته التنفيذية.
- وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (68) لسنة 1374 و.ر بشأن تنظيم اللجنة الشعبية العامة لقطاع للإقتصاد والتجارة والاستثمار.
- وقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (167) لسنة 1989 مسيحي بشأن تحديد رسوم القيد في السجل التجاري.
- وقرار اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار رقم (14) لسنة 1373 و.ر (2005 مسيحي ) بشأن فرض رسوم مالية مقابل بعض الخدمات التي يقدمها القطاع.
- وقرار أمين اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار رقم (500) لسنة 1374 و.ر (2006 مسيحي) بإصدار التنظيم الداخلي للجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار.
- وعلى محضر الاجتماع الأول للجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار المنعقد بمدينة طرابلس بتاريخ 2008/3/23 مسيحي.

ع

الجمهورية العربية السورية  
اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والإستثمار

قرار 249 لسنة 2008

قررت

مادة (1)

تحدد قيمة الرسوم مقابل الخدمات التي يقدمها القطاع على النحو التالي:

أولاً الشركات والمشاركات الوطنية

رقم	نوع الخدمة	القيمة بالدينار
1	اعتماد التأسيس للشركات المساهمة وشركات التوصية المسنقة والتوصية بالأسمه وذات المسئولية المحدوده والتعاونية والمشاركات	50
2	زيادة رأس مال أو تعديل أو تعديل مدة أو إلغاء أو أي تعديلات أخرى للشركات المنشأ منها من العنصر المسنق	50
3	اعتماد التأسيس للشركات القفصية والحامسة وشركات البيع الإيجاري	1000
4	زيادة رأس مال أو تعديل نشاط أو تعديل مدة أو إلغاء أو أي تعديلات أخرى للشركات القفصية والحامسة وبيع الإيجاري	200
5	اعتماد التأسيس للشركات المسركة	5000
6	زيادة رأس مال أو تعديل نشاط أو تعديل مدة أو إلغاء أو أي تعديلات أخرى للشركات المسركة	10000
7	مصحح أو تحديث الشهادة السلبية للأسم التجاري للشركات والمشاركات	50
8	مصحح أو تحديث الشهادة السلبية للأفراد	20
9	نقط الشركة أو المشاركة	100

ثانياً الشركات الأجنبية

رقم	نوع الخدمة	القيمة بالدينار
1	قرار الإن بفتح فرع لشركة أجنبية بالمصافرية العظمى كمرحلة أولى لقرار 2009/228	5000 عن كل سنة
2	تحديد مدة فرع شركة أجنبية بالمصافرية العظمى	4000 عن كل سنة
3	إضافة نشاط أو تعديل نشاطات الفرع لشركة أجنبية بالمصافرية العظمى	2500
4	تغير مدير أو نقل مقر فرع شركة أجنبية داخل المصافرية العظمى	1000
5	شهادة إقالة للشركة الأجنبية	1000
6	قرار الإن بفتح مكتب ممثل لشركة أجنبية بالمصافرية العظمى	1500
7	تحديد مدة مكتب التمثيل بالمصافرية العظمى	1000

على

الجمهورية العربية السورية  
اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار

قائمة خدمات التجارة الخارجية

رقم	نوع الخدمة	القيمة بتقدير
1	تصدير معدات أو البات ومستلزمات تشغيل بفرص الاستثمار بالخارج	خمسة في المائة (5%) من قيمة السلع المصدرة
2	إعادة تصدير الآلات والمعدات المستوردة لغرض استخدامها في عقد مشاريع داخل الجماهيرية العظمى من قبل الشركات الأجنبية	سبعة في المائة (6%) من قيمة السلع المصدرة
3	تصدير معدات أو البات أو مستلزمات تشغيل من قبل جهات وطنية تعود بنفس المشاريع متعلق على تنفيذ خارج الجماهيرية العظمى	واحد في المائة (1%) من قيمة السلع المصدرة
4	استيراد الآلات مستعملة تزيد قيمتها عن (100.000 دل) بمائة ألف دينار	خمس في المائة (5%) من قيمة السلع المستوردة

مادة (2)

يعمل بشأن القيد في السجل التجاري بالرسوم الواردة بقرار اللجنة الشعبية العامة رقم (167) لسنة (89) بشأن تحديد رسوم القيد في السجل التجاري.

مادة (3)

يلغى قرار اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار رقم (14) لسنة 1373 و.ج. (2005 مسيحي) المشار إليه في ديباجة هذا القرار كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار.

مادة (4)

يعمل بهذا القرار من تاريخ 2008/5/1 مسيحي ، على الجهات المختصة تنفيذه، وينشر في مدونة الإجراءات .

اللجنة الشعبية العامة للإقتصاد والتجارة والاستثمار



مذوق 5 14 2008/ مسيحي

الموافق 5 14 1376/ هـ

د. السيد محمد بن العرواحم (24/04/2008)

محمد بن العرواحم

# الرسوم المقررة مقابل الخدمات التي تقدمها ادارة الشركات بوزارة الاقتصاد والصناعة

( القيمة بالدينار الليبي )

ملاحظات	الرسوم		قيمة الدفعة	قيمة الرسوم	نوع الاجراء	ت
	دينار	درهم				
عن كل سنة	20,100		100	20,000	فتح فرع شركة اجنبية	1
عن كل سنة	10,050		50	10,000	تمديد مدة فرع شركة اجنبية	2
-	2,512	500	12.500	2,500	تعديل نشاط فرع شركة اجنبية	3
-	2,512	500	12.500	2,500	تعديل اسم فرع شركة اجنبية	4
-	1,005		5	1,000	تعديل مدير فرع شركة اجنبية	5
-	1,005		5	1,000	نقل مقر فرع شركة اجنبية	6
عن كل سنة	502	500	2.500	500	ترخيص فرع شركة اجنبية	7
-	10,050		50	10,000	فتح مكتب تمثيل شركة اجنبية	8
-	5,025		25	5,000	تمديد مدة مكتب تمثيل شركة اجنبية	9
-	402	500	2.500	400	ترخيص مكتب تمثيل شركة اجنبية	10
	5,025		25	5,000	تأسيس شركة مشتركة	11
عن كل تعديل	1,005		5	1,000	تعديل بيانات شركة مشتركة	12
-	151.500		1.500	150	فيد وكالة تجارية	